بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين • والشكر له على التوفيق والفتح المبين •
للكشف عن غوامض الاحكام ببعض مفاد ما انزل الله • واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض في كتاب الله • والصلاة والسلام على سيد المرسلين • القايل من يرد الله به
خيرا يفقهه في الدين • وعلى اله وصحبه اجمعين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين
يوم يقوم الناس لرب العالمين وبعد فيقول العبد الفقير الى الله الغني عما سواه •
حسن الشرنبلالي الحنفي غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ومحبيه • ولطف به وبذريته
والمنتمين اليه هذه مسئلة مهمة سميتها ارشاد الاعلام لرتبة الجدة وذوي
الارحام في تزويج الايتام وقد سئلت عن الجدة هل لها تزويج الصغير والصغيرة وهل
مرتبتها تلي الام وهل اذا اجتمع جدتان احداهما لام والاخرى لاب • من تقدم منهما
او يستويان في الولاية وما ترتيب ذوي الارحام في ولاية التزويج بينوا الجواب
بالنقل والتحقيق ولكم الثواب من الكريم الوهاب الجواب الحمد لله مانح الصواب
قال في التتارخانية في الفصل الحادي عشر في معرفة الاولياء ما نصه يجب بان يعلم
ان الولي من كان من اهل الميراث اي من الذي تثبت له عليه ولاية التزويج وهو
اي الولي عاقل بالغ حتى لا تثبت الولاية للصبي والمجنون ولا تثبت للكافر على
المسلم ولا للمسلم على الكافر ولا تثبت الولاية للعبد انتهى ومثله في الفتاوى
الكبرى عن شرح الطحاوي وهذا التعريف لا يشمل السلطان والمولى والاه فيزاد في
التعريف لادخاله ثم عد الاولياء ولم يذكر الجدة فيمن عد نصا غير انه قال كالاقرب
يرث فيها له ان يزوجها اذا لم يكن اقرب منه وتقييده بالقريب لاجل الاقرب منه
قرابة والا فمولى العتاقة ومولي الموالاة له ولاية التزويج كما سنذكره وقد
ترك في كثير من الكتب المعتبرة ذكر الجدة نصا • كالكنز والقدوري • والهداية
وصدر الشريعة • والدرر • والاكمل • والكمال • والبحر • والخلاصة • والبزازية • والمحيط
والجدة الرضوي وقد ذكرت الجدة في بعض الكتب مجملة كما قال في شرح المجمع لابن الملك
قال والام واقاربها كالجدة والخال والخالة وذوي الارحام الاقرب فالاقرب اولى
للنكاح عند ابي حنيفة بعد العصبة اي بعد ان لم يكن لها من العصبات النسبية
والسببية احد • فولاية التزويج للام ثم للاخت لاب وام ثم لاب ثم للاخ او الاخت لام
ثم لاولادهم ثم للعمات ثم للاخوال ثم للخالات ثم لبنات الاعمام وهذا الترتيب عند ابي حنيفة
رحمه الله وهو استحسان كذا في شرح الوافي انتهت عبارة شرح المجمع واقول
انه بعد ما اجمل في بيان من له الولاية بقوله كالجدة والخال الى آخره ذكر الترتيب بعده
بقوله فولاية التزويج للام ثم للاخت الى اخره واعقل بيان مرتبة الجدة هل تلي الام
فتقدم على الاخت اولا تقدم ثم انه بعد الاخوات رتب فقدم اولاد الاخوات
واولاد الاخوة لام واعقبهم بالاعمام والعمات من الصنف الرابع واولاد الاخوان
واولاد ولد الام من الصنف الثالث فحق الترتيب ان يقدم عقب الاخوات ∴ ∴
الصنف الاول وهم اولاد البنات وبنات الابن ثم الصنف الثاني وهم الاجداد
والجدات الفاسدون ثم الثالث وهم اولاد الاخوات • واولاد ولد الام ثم ∴ ∴
الرابع وهم العمات • والاخوات والخالات ثم انه رتب فيما بين الصنف الرابع فقدم
على الاخوال العمات لانهن كعصبة ابوه ثم رتب الاخوال ثم الخالات ورتبة
الجميع واحدة في الميراث وان اختلفت انصباؤهم وقد جمع الخالات مع الاخوال
الشيخ قاسم كما سنذكره فيكون لهم ولاية التزويج بعد العمات في رتبة واحدة
فليتامل • وقد بين ترتيب الجدة الشيخ الامام العلامة قاسم بن قطلوبغا تلميذ ∴ ∴
المحقق ابن الهمام في شرحه النقاية فقال بعد ولاية العصبة ثم الام ثم الجدة ثم
الاخت لاب وام الى آخره ولم يقيد الجدة بكونها لام او لاب غير ان السياق يقتضي انها
الجدة لام وعلى ذلك لا يعلم الجدة لاب هل تقدم على الجدة لام او تتاخر عنها او تزاحمها
في ولاية التزويج فقال في البحر ووافقه الشيخ علي المقدسي في شرحه نظم الكنز ما
نصه قال في القنية ام الاب اولى من الام انتهى فعلى هذا تكون ام الاب مقدمة
على ام الام لتقدمها على الام لكن المتون تقتضي خلاف ما في القنية فقد قال
في الكنز فان لم تكن عصبة فالولاية للام الى آخره فجعل الام تلي العصبة وعند
معارضة غير المتون لها تقدم المتون ولا يعلم من الكنز حكم الجدة وقد يقال
حيث ذكر في القنية تقديم ام الاب على الام وعارضه الكنز كانت ام الاب تلي الام
بطريق الدلالة لكن يعارضه سياق الشيخ قاسم الذي يقتضي ان الجدة هي التي
تلي الام وقد يقال ان الجدة لام والجدة التي لاب رتبتهما واحدة فتثبت

٧ حكم ص

وقد يقال ان قرابة الاب لها حكم العصبة فتقدم ام الاب على ام الام فليتامل

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)